رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

6057- هل يجوز إخراج العقيقة نقداً ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا ام محسن تقول يا شيخ هل يجوز التصدق بالعقيقة للمولود نقدا اي ماالاحدى الجمعيات الخيرية لا تكون عقيقة. عقيقة ذبيحة. نسك من الانساك المشروعة ولا يجزي عنها دفع المال. مثل الاظحية فانها لا لا تذبح - 00:00:00

انها عبادة لله والذبح عبادة وصل لربك وانحر. ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. الاضحية هذه او العقيقة هذه نسك عن المولود لابد من ذبحها. يعني يستحب ذبحها مؤكدة ولا يكفي اخراج القيل - 00:00:20

التصدق بالدراهم هذا لا يعد عقيق انما يعد صدقة فقط. نعم - 00:00:40